لانه محبط الثواب العمل ومن لم يلازم الخوف فهو مغرور
اي غرة الشيطان حتى ظن انه على خير اما في العاجل او في الآجل
فقصر في العمل قال الغزالي في الاحياء الغرور سكون النفس
الى ما يوافق الهوى وميل الطبع عن شبهة وخدعة من
الشيطان ثمرة العلم اس بضم الهمزة اي اصل العمل فلا يصح
عمل بدونه فلا بد حينئذ من احكام الاساس ليثبت ما يبنى عليه
قال العلماء لا يجوز لاحد ان يقدم على امر حتى يعلم حكم الله فيه
قال الشافعي رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم العلم امام العمل
والعمل تابعه وهو اي العمل ثمرته اي ثمرة العلم لانه المقصود
منه فلا يكفي علم بلا عمل بل يضر وقليل العمل مع العلم
افضل من كثيره مع الجهل لقوله صلى الله عليه وسلم نسير
الفقه خير من كثير العبادة رواه الطبراني ولان من عمل
بلا علم ففساده اكثر من صلاحه فلذا كان الاشتغال
بالعلم اي الشرعي والآلي كالنحو افضل من صلاة النافلة
كما قاله امامنا اي قايدنا ودالنا على طريق الحق والامام
لغة من يقتدى به مطلقا والمراد هنا من يقتدى به في الدين
الشافعي رضي الله عنه هذه الجملة لفظها لفظ الخبر ومعناها
انشا الدعاء برضى الله عنه للشافعي اي تامينه له من سخطه
واجلاله رتبة له واركامته وانما كان الاشتغال بالعلم
افضل من صلاة النافلة لانه اما فرض عين او فرض عن كفاية
وهما من العلم وغيره افضل من نفل الصلاة واما نفل ونفعه
اكثر من نفع الصلاة النافلة لان نفعه متعد ونفعها
قاصرة والمتعدي افضل من القاصر قال السيد الشهوري



افهم كلام الاصحاب ان الاشتغال بالعلم افضل من النوافل المطلقة
وكذا الرواتب المؤكدة مع المواظبة عليها من سيد العلماء
ومعلمهم صلى الله عليه وسلم وسلوك طريق المواظبة عليها هو ما
درج عليه اسلافنا العلماء وتبعهم الخلف وذكروا تاكدها
حتى قالوا ان تركها يخل بالعدالة وينبغي حمل اطلاقهم على ما عدا ها
الا ان تشتد الحاجة الى الكلام في العلم فيقدم على الراتبة
ويقضيها اذا فاتت وينبغي التذكر ما في الاحياء من ان العالم
الذي ينتفع الناس بعلمه ان امكنه استغراق وقته بالعلم
فهو افضل ما يشتغل به بعد المكتوبات ورواتبها انتهى
وظاهر كلام الشافعي انه لا فرق بين الرواتب وغيرها ويفيد
ما ذكروه من اخلال تركها بالعدالة بما اذا كان من غير
ان يصرف زمنها لما هو افضل منها وقد رايت لبعضهم ما حاصله
ان من دقيق العيد ما وصل اليه الشرح الكبير للامام الرافعي المسمى
بالعزيز استغل بمطالعته وصار يقتصر من الصلوات
على الفرائض فقط وفي الاحياء قال ابن عبد الحكم كنت عند الامام
مالك اقرا عليه العلم فدخل الظهر فوضعت الكتب واصلي
فقال يا هذا اما الذي انت فيه بافضل مما كنت عليه اذا صحت
النية وهو ظاهر في تفضيل الاشتغال بالعلم مع صحة النية على
فضيلة اول الوقت وفي كتاب مجمع الاحباب ما حاصله و
اما نشر العلم وهو من افضل الاعمال اذا صحت فيه النية بان يكون
خالصا لله تعالى لان العلم من عمل القلب بخلاف غيره من بقية
الاعمال فانه من عمل الجوارح ومعلوم ان عمل القلب افضل من
النوافل وهذا يكاد ان يكون مجمعا عليه فان كلا من

Copyright © King Saud University